

جمهورية مصر العربية



رَأْسَةِ الْمُهُوكِمَاتِ

الجريدة الرسمية

الشمن ١٠ جنيهات

السنة	الصادر في ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ الموافق (٢٩ يناير سنة ٢٠٢٢ م)	العدد ع

محتويات العدد:

رقم الصفحة

قرارات رئيس مجلس الوزراء

- قرار رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع توسيعة محطة معالجة مياه الصرف الصحى بناحية سدادون ، مركز أشمون ، محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة ٤
- قرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع توسيعة محطة طلباً لمعالجة مياه الصرف الصحى بزمام البرانية ، مركز أشمون ، محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة ١٢
- قرار رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إقامة الوحدة الصحية بناحية سمالى - مركز أشمون ، محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة ... ٢٠
- قرار رقم ٨٧ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع توسيعة محطة معالجة مياه الصرف الصحى بناحية سبك الأحد - مركز أشمون - محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة ٢٨
- قرار رقم ٨٨ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع توسيعة محطة شما لمعالجة مياه الصرف الصحى بزمام الأنجب - مركز أشمون - محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة ٤٠
- قرار رقم ٨٩ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الشهيد عثمان درويش الابتدائية المشتركة (١) ، بحوض سيدى عيسى البحرى نمرة (٦١) ، زمام قرية البرامون - مركز المنصورة ، محافظة الدقهلية بمساحة مقدارها (٣٥١٢٧٣م) من أعمال المنفعة العامة ... ٥٤

رقم الصفحة

قرار رقم ٩١ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحى بناحية شبرا قبلة - مركز قويستا - محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة	٦٤
قرار رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع توسيعة كوبرى الجامعة على النيل بمدينة المنصورة - محافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة	٧٢
قرار رقم ١٥٩ لسنة ٢٠٢٢ بالموافقة على منح الجنسية المصرية لعدد من الأشخاص	٩٦
قرار رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٢ بإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٧٥ لسنة ٢٠١٩	٩٧
قرار رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل الجهة المخصص لها بقرارى رئيس مجلس الوزراء رقمي ١٥٣٢ لسنة ٢٠١٣ و١٥٨٥ لسنة ٢٠١٥ ، ليكون التخصيص لصالح صندوق الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى بدلاً من وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية	٩٨

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيعة محطة معالجة مياه الصرف الصحي

بناحية سمادون ، مركز أشمون ، محافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرضى اللازمـة لتنفيذ المشروع المشار إليه

في المادة السابقة ، والمـين موقعـها ومساحتـها وحدودـها وأسمـاء ملاكـها الظـاهـرين

بـالمـذـكـرة الإـيـاضـاـحـيـة والـخـرـيـطـة المـسـاحـيـة والـكـشـفـيـنـ .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوـلـى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢

أتشرف بعرض الآتي :

فى إطار إطلاق مبادرة حياة كريمة لتنمية وتطوير القرى المصرية لتقديم الخدمات لجماهير المواطنين بمحافظة المنوفية ، طلبت محافظة المنوفية بكتابها الوارد إلينا برقم ٢٢٩٧ المؤرخ ٢٠٢١/١٢ تقرير صفة النفع العام لقطعة أرض ملك الأهالى بمساحة (٨ - ٩ - ١٣ ط - س) تقع خارج الحيز العمرانى بالقطع أرقام (١٥٨/أ، ١٥٨/أ، ١٦٠، ١٧٨/ه، ١٥٨/د، ١٥٨، ج/١٥٨، ١٧٨) بحوض أبو صلاح رقم (١٣) بناحية سعادون - مركز أشمون بمحافظة المنوفية الازمة لتوسيعة محطة معالجة مياه الصرف الصحى بذات الناحية والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث أرفق بكتاب محافظة المنوفية المشار إليه تقرير استشارى تضمن أن الموقع مطابق فنياً لإقامة تلك التوسعات بهذا المشروع .

حيث تضمنت المذكرة المرفقة بكتاب محافظة المنوفية المشار إليه أن السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي وافق على إقامة هذا المشروع بكتابه رقم ١٩٧٦ المؤرخ ٢٠٢١/١٢/٦ حيث أرفق رسم تخطيطى للمشروع المشار إليه ، وكذا كشوف بأسماء المالك الظاهرين لقطعة الأرض سالفه البيان .

حيث قدرت الإداراة العامة للتشmine بالهيئة المصرية العامة للمساحة مبلغ ١٦٣٠٠٠ جنية (فقط ستة عشر مليون وثلاثمائة ألف جنيه لا غير) كتعويض مبدئى .

ولما كان مشروع توسيعة محطة معالجة مياه الصرف الصحى بناحية سمادون ،
مركز أشمون ، بمحافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب
استصدار القرار اللازم بتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض
اللازمة لتنفيذها .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدهلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية
العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوى



٤٣٠
مديونية للإسماء المبوبة ،
كتاب المراجعة والمراجعة ،
لتفهيم مادياتها ، الظاهر في موقع تور مع حفظ المفاهيم
الصرف بعض مباحثاته ، ماديون ملخص أدلة موافقة


العنوان	الكتاب	الطبع	العدد	ملاحظات
ورثة حبى على العالم	لـ	١٠٨	١٨	-
محمد حسين كلبي	كـ	١٠٨	٢٠	-
يا مرد يحيى اطربيس	كـ	١٠٨	٢٠	-
عارف شقيق على العالم	كـ	١٠٨	٢٣	-
دورة للنهايات لغز حرب صلاح الدين	كـ	١٠٨	٩	٦
دورة للنهايات لغز حرب صلاح الدين	كـ	١٠٨	٧	-
دقة آلة حاسبة الميكانيكا	كـ	١٦٠	٥	-





~~Caisse~~



$$\frac{1}{\mu_1} + \frac{1}{\mu_2}$$









قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٥ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع محطة طليا لمعالجة مياه الصرف الصحي بزمام البرانية ، مركز أشمون ، محافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمية لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرية الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٥ لسنة ٢٠٢٢

أتشرف بعرض الآتي :

فى إطار إطلاق مبادرة حياة كريمة لتنمية وتطوير القرى المصرية لتقديم الخدمات لجماهير المواطنين بمحافظة المنوفية ، طلبت محافظة المنوفية بكتابها الوارد إلينا برقم ٢٢٩٣ المؤرخ ٢٠٢١/١٢ تقرير صفة النفع العام لقطعة أرض ملك الأهالى بمساحة (٦٦ ف - ١٦ ط) تقع خارج الحيز العمرانى بالقطع أرقام (١٩٨/A ، ١٩/A ، ١٦/A ، ١٩/A ، ١٥/A ، ١٢/A) ، ١١/A ، ١٠/A ، ٩/A ، ٨/A ، ٣١٧/A ، ٣١٨/A ، ٢٢٠/A ، ٢٢١/A ، ٢٧ بزمام البرانية - مركز أشمون بمحافظة المنوفية لإقامة توسيعة محطة طليا لمعالجة مياه الصرف الصحى عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث أرفق بكتاب المحافظة المشار إليه مذكرة تتضمن أن الموقع مطابق للاشتراطات الفنية لإقامة توسيعات محطة المعالجة طبقاً لتقرير الإستشاري .

كما تضمنت هذه المذكرة أن السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضى وافق على إقامة

هذا المشروع بكتابه رقم ١٩٧٥ المؤرخ ٢٠٢١/١٢

حيث أرفق رسم تخطيطى للمشروع ، وكذا كشف بأسماء المالك الظاهرين لقطعة الأرض سالفة البيان .

حيث قدرت الإدارة العامة للتشmin بالهيئة المصرية العامة للمساحة مبلغ ١٢٦٢١٠٠ جنية (فقط إثنا عشر مليون وستمائة وواحد وعشرون ألف جنيه لا غير) كتعويض مبدئى .

ولما كان مشروع توسيعة محطة طليا لمعالجة مياه الصرف الصحي بزمام البرانية ،
مركز أشمون بمحافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالي المحافظة - الأمر الذي يتطلب
إصدار القرار اللازم بتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي
اللازمة لتنفيذها .

لذلك .. وإنما لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية
العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوى



مديرية المساحة بالمنوفية
مكتب المراجعة والمسائل

الموضوع بخصوص كشف الملك
الظاهرين لمشروع توسيع محطة معالجة
الصرف الصحي بطنطا زمام البرانية

السيد اللواء / وكيل أول الوزارة السكرتير العام لمحافظة المنوفية
تحية طيبة وبعد

كشف الملك الظاهرين من وقع وضع اليد بالطبيعة وبارشاد أصحاب الشأن ومندوب
الزراعة

اسم الحوض	ضمن القطعة	المسطح			الاسم	م
		ف	م	ن		
٤	٦	-	١٠	٥	عبد المنعم معرض الحراني - عبد رشاد الحراني	١
٩	٦	-	٥	٤٠	محمد أبو العز	٢
٣	٦	-	٥	١٦	أحمد عبد المنعم أبو جبل	٣
٧	٨	-	٨	٢٢	مصطفى سعد محمود الليوبي وأخوه	٤
٦	٩	-	٩	٧	خالد علي صالح - خالد علي صالح	٥
٦	٦	-	٦	٦	أمين عبد القوي جبل	٦
٧	٩	-	١٩	٩	أحمد عبد المنعم جبل	٧
٨	١	١	٢١	٧	كمال السيد الليوبي	٨
٩	٦	-	٤١	٤٦٥	محمد محمد أمين الليوبي - ورثة سعد محمد الليوبي	٩
	٦	-	٦	١٥	محمد محمد أمين الليوبي	١٠


ونتفضلوا سيداتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير


رئيس القسم


١٣٥٠
رئيس المكتب




٢٠٢٢ - ٢٣ - ٨٦









قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة الوحدة الصحية بناحية سمالى - مركز أشمون ، محافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرضى اللازمـة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبنـى موقعـها ومساحتـها وحدودـها وأسمـاء ملاكـها الظاهـرين بالـمذكـرة الإـيـضاـحـية والـخـرـيـطـة المسـاحـية والـكـشـفـ المـرقـفين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠٢٢ لسنة ٨٦

أتشرف بعرض الآتي :

فى إطار إطلاق مبادرة حياة كريمة لتنمية وتطوير القرى المصرية لتقديم الخدمات لجماهير المواطنين بمحافظة المنوفية ، طلبت محافظة المنوفية بكتابها الوارد إلينا برقم ٢٢٩٤ المؤرخ ٢٠٢١/١٢ تقرير صفة النفع العام لقطعة أرض ملك الأهالى بمساحة (٧٧ - ١٩ س.) تقع داخل الحيز العمرانى بالقطعتين رقمى ٢٩/A ، ١٠٩/A بحوض دائرة الناحية رقم ١٢ بناحية سملانى - مركز أشمون محافظة المنوفية لإقامة وحدة صحية عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث أرفق بكتاب محافظة المنوفية المشار إليه تقرير استشاري تضمن أن الموقع مطابق فنياً لإقامة تلك التوسعات بهذا المشروع .

حيث أرفق رسم تخطيطي للمشروع المشار إليه ، وكذا كشوف بأسماء المالك الظاهرين لقطعة الأرض سالفه البيان .

حيث قدرت الإداراة العامة للتشمين بالهيئة المصرية العامة لمساحة مبلغ ٦٤٠٠٠٠ جنية (فقط ستة مليون وأربعمائة ألف جنيه) كتعويض مبدئي .

ولما كان مشروع إقامة الوحدة الصحية بناحية سملانى مركز أشمون بمحافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب استصدار القرار اللازم بتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذها .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوى



لـ جـ مـ نـوـعـ / جـ خـ مـ وـهـ لـ وـ خـ سـةـ الـ هـ سـبـبـ
نـاـجـيـةـ / سـمـدـ مـرـكـزـ / اـشـتـونـ
مـشـرـقـ حـيـاـتـ لـرـاهـيـهـ / صـارـوـ لـسـيـرـهـ مـصـورـهـ

صـدـرـتـ لـسـاـئـلـ بـالـرـوـيـةـ
مـكـتـبـ هـرـاجـهـ وـلـسـائـلـ
كـسـفـ مـلـكـ ظـاهـرـيـنـ

	المقطع			نـاـجـيـةـ	مـرـكـزـ	أـلـغـوـفـ	الـسـمـ
	سـمـطـ	فـ	مـ				
-	-	٧	.٨	A ١.٩	كـوـ	دـاـيـرـ الـذـانـيـهـ	هـيـثـمـ مـحـمـدـ سـاحـيـهـ هـرـاجـهـ
-	-	١١		A ٢٩	٥٠	هـرـاجـهـ	


وـقـمـ بـخـرـيـرـ دـلـلـكـ الـكـشـفـ بـنـاءـ عـلـىـ كـبـ المـوـعـدـ الـمـعـدـيـةـ بـسـاـئـلـ مـاـبـوـنـغـرـةـ




رئيس المكتب
٢٠٢٢-١٠-٢١


المرفق
رسالة











قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٧ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيعة محطة معالجة مياه الصرف الصحي

بناحية سبك الأحد - مركز أشمون - محافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرضى اللازمـة لتنفيذ المشروع المشار إليه

فى المادة السابقة ، والمـين موقعـها ومساحتـها وحدودـها وأسمـاء ملاكـها الظـاهـرين

بالمـذـكرة الإـيـضاـحـية والـخـرـيـطـة المـسـاحـيـة والـكـشـفـيـنـ .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوـلـى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٧ لسنة ٢٠٢٢

أتشرف بعرض الآتي :

فى إطار إطلاق مبادرة حياة كريمة لتنمية وتطوير القرى المصرية لتقديم الخدمات لجماهير المواطنين بمحافظة المنوفية ، طلبت محافظة المنوفية بكتابها الوارد إلينا برقم ٢٢٩٦ المؤرخ ٢٠٢١/١٢ تقرير صفة النفع العام لقطعة أرض ملك الأهالى بمساحة (٦٦١٩) تقع خارج الحيز العمرانى بالقطع أرقام (٣٥٠٠، ٣٥١، ٣٥٢، ١٩٦، ١٩٧، ب/٣٥٢، ج/٣٥٤، د/٥٤، ص/٥٤، ض/٥٤، ض/٥٥، ض/٥٥) بحوض نبك رقم/٣٥٤ بناحية سبك الأحد - مركز أشمون لتوسيعة محطة معالجة مياه الصرف الصحى والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث أرفق بكتاب محافظة المنوفية المشار إليه تقرير استشارى تضمن أن الموقع مطابق فنياً لإقامة تلك التوسعات بهذا المشروع .

كما تضمنت هذه المذكرة موافقة السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بكتابه رقم ١٩٧٣ المؤرخ ٢٠٢١/٩ على إقامة هذا المشروع .

حيث أرفق رسم تخطيطى للمشروع المشار إليه ، وكذا كشوف بأسماء الملاك الظاهرين لقطعة الأرض سالفه البيان .

هذا وقد قدرت الإداره العامة للتشمين بالهيئة المصرية العامة لمساحة مبلغ ٩٥٦٧٠٠٠ جنيه (فقط تسعة مليون وخمسمائة وسبعين ألف جنيه لا غير) كمقابل التعويضات بصفة مبدئية .

ولما كان مشروع توسيعة محطة معالجة مياه الصرف الصحى بناحية سبك الأحد ،
مركز أشمون ، بمحافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب
إصدار القرار اللازم بتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى
اللازمة لتنفيذها .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية
العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوى



٢٠٢٢/١/٢٩

جريدة الرسمية - العدد ٤ في ٢٩ يناير سنة ٢٠٢٢

للتاريخ المصادق عليه بموجب ملخص المعاشرة الصحفية
بيانات الخدمة العسكرية من موعد ٢٥/١/٢٠٢٢


الرتبة	القطعة رقم	نطاق	ال單位
١	- ٢٦	٤٥-	الدقهلية برج العرب
	- ٢٧	٤٥٤	الدقهلية برج العرب
	- ١١	٩	
	- ٢٨	٤٩٦	
	- ١٥	٤٩٥	
	- ١٦	٤٩٦/٢	الدقهلية برج العرب
	- ٩	٤٩٧/٢	
٢	- ٢	٥٠٠	سيجي هرمون صحرا ووتشنج ٥٠٠/٢
	- ٣	٥٢/٢	فرع رشيد ٥٢/٢
	- ١٦	٥٥/٢	صراح سنبلاوة بريدة ٥٥/٢
	- ١٠	٥٢/٥	
٣	- ٨	٥٥/٢	الدقهلية شرق طنطا ٥٥/٢
	- ٩	٥٢/٣	
٤	- ٨	٥٥/٢	فرع ٣ المنيا
	- ٩	٥٤/٢	



الدقهلية
٢٠٢٢/١/٢٩





٤-٩
فرع ٣
٢٠٢٢/١/٢٩




















قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع محطة شما لمعالجة مياه الصرف الصحي

بزمام الأنجب - مركز أشمون - محافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه

في المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين

بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي



وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٨ لسنة ٢٠٢٢

أتشرف بعرض الآتي:

فى إطار إطلاق مبادرة حياة كريمة لتنمية وتطوير القرى المصرية لتقديم الخدمات لجماهير المواطنين بمحافظة المنوفية ، طلبت المحافظة بكتابها الوارد إلينا برقم ٢٢٩٥ لـ٢٠٢١/١٢ تقرير صفة النفع العام لقطعة أرض ملك الأهالى بمساحة (٧٦ ف، ٢ ط، ٢٢ س) تقع خارج الحيز العمرانى بالقطع أرقام (٦٣/A، ٦٣/B، ٦٣/C، ٦٣/D، ٦٣/F، ٦٣/G، ٣٧/F، ٦٣/H، ٦٣/I، ٦٣/J، ٦٣/K، ٤٧/J، ٤٧/L، ٦٣/J، ٧١/L، ٦٣/E، ٧١/K، ٧٥/T، ٧٥/S، ٧٥/Q، ٦١/P، ٤٨/M، ٣٥/M، ٤٥/L، ٤٦/L، ٧٥/R) بحوض القراءة رقم/٨ قسم ثانٍ بزمام الأنجب - مركز أشمون بمحافظة المنوفية لإقامة توسيعة محطة شما لمعالجة مياه الصرف الصحى عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث أرفق بكتاب محافظة المنوفية المشار إليه تقرير استشارى تضمن أن الموقع مطابق فنياً لإقامة تلك التوسعات بها المشروع .

حيث أرفق بكتاب محافظة المنوفية المشار إليه مذكرة تتضمن أن الموقع مطابق للاشتراطات الفنية لإقامة توسيعات محطة المعالجة طبقاً لتقرير الاستشارى .

كما تضمنت هذه المذكرة موافقة السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على إقامة

هذا المشروع بكتابه رقم ١٩٧٣ لـ٢٠٢١/١٢

هذا وقد أرفق بالمذكرة الرسم التخطيطي للمشروع المشار إليه وكذا كشوف بأسماء المالك الظاهرين لقطعة الأرض سالفه البيان .

حيث قدرت الإدارة العامة للتشميم بالهيئة المصرية العامة للمساحة مبلغ ١٥٥..... جنيه فقط خمسة عشر مليون وخمسمائة ألف جنيه لا غير) كتعويض مبدئي .
ولما كان مشروع توسيعة محطة شما لمعالجة مياه الصرف الصحي بزمام الأنجب ، مركز أشمون ، بمحافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالي المحافظة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة بتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذها .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدهلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية
لواء / محمود شعراوى




جريدة الملاحة الموقعة
بتسلسلها المكتوب

لتف لالاً الظاهر في طبع توسيع حملة الملاحة للصرف بعض ماحية
يش عاصراً من جوف القرابة بـ شباب الأجيال

الاسم	الخط	الطبعة	س. ط. ف	ملاحظات
دسوقي دفعت	٦٢/A	٦٢	٦	٣
ميسى العزيز يوسف	٦٢/B	٦٢	-	٤
خالد عبد الله سليمان	٦٢/C	٦٢	-	٥
مصطفى ليسى علي	٦٢/D	-	٦	٦
مصطفى ليسى حسام الدين	٦٢/E	-	٧	٧
أبوالطيب السيد أبوظيب	٦٢/F	-	٨	٨
سليمان نوع السيد سليمان	٦٢/G	-	٩	٩
محمد سليمان فودة على	٦٢/H	-	١٠	١٠
محمد سليمان سليمان موسى	٦٢/I	-	١١	١١
أبوالطيب السيد أبوظيب	٦٢/J	-	١٢	١٢
طه لهاده لميتس دومة	٦٢/K	-	١٣	١٣
سلامة سليمان سليمان	٦٢/L	-	١٤	١٤
سلامة سليمان سليمان	٦٢/M	-	١٥	١٥
السيد نوع السيد	٦٢/N	-	١٦	١٦
حلي موسى	٦٢/O	-	١٧	١٧
ابراهيم امين نور الدين	٦٢/P	-	١٨	١٨

تأديب لائحة المقاهي - حلقة ما

الدائن	المبلغ	نوع	الرقم	ملف
د. حبيب فتحى سليمان	٧٥ / ٦	٢٥	-	-
أبراهيم فتحى أبو ديلم	٧٥ / ٥	٢٥	-	-
محمود محمد عزبة المتولى	٧٥ / ٢	٢٥	-	-
نادلات محمد شيخه التوك	٧٥ / ٨	-	-	-




مقدمة في الصرف العربي

110

٦٥٨

الحادية عشر

مکالمہ














قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية

التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة الشهيد

عثمان درويش الابتدائية المشتركة (١) ، بالرقم التعريفي (١٢٠٦٦٦٢) ، والكائن بالقطعة

ضمن (٤٠/٣) بحوض سيدى عيسى البحرى فقرة (٦) ، زمام قرية البرامون -

مركز المنصورة ، محافظة الدقهلية بمساحة مقدارها (٣٥,١٢٧٣م^٢) .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالذكر الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى



وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الشهيد عثمان درويش الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٢٠٦٦٦٢) بمركز المنصورة بمحافظة الدقهلية .

العرض :

- ١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الدقهلية بتاريخ ٢٤/٢/٢٠٢٠ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة الشهيد عثمان درويش الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٢٠٦٦٦٢) بمركز المنصورة بمحافظة الدقهلية لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها فى حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بدليل له .
- ٢ - المدرسة مؤجرة مغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ؛ لعدم صلاحيتها الإنسانية ، ومساحتها (٣٥١٢٧٣م²)، وهى كائنة بالقطعة ضمن (٤٠٣٠٧) بحوض سيدى عيسى البحري نمرة (٦) - زمام قرية البرامون - مركز المنصورة - محافظة الدقهلية .
- ٣ - أصدر المجلس الشعبي المحلى لمحافظة الدقهلية قراره بجلساته المنعقدة بتاريخ ٣١/١٢/٢٠٠٧ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام لعدد (١٧) مدرسة ، من بينها المدرسة المذكورة ؛ تمهيداً لاتخاذ إجراءات نزع الملكية (مرفق ١) .
- ٤ - صدر قرار السيد المحافظ رقم ٩ لسنة ١٩٠٢ ، والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم (٢٤٨) بتاريخ ٤/١١/٢٠٢٠ ، بشأن إلغاء الشوارع الواردة بالمخاطط التفصيلي ، والتى تقع داخل حدود المدرسة (مرفق ٢) .
- ٥ - تم سداد التعويض المبدئي ، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية ، وهى مديرية المساحة بالدقهلية بمبلغ قدره (٣٢٨٣٢١٠٦٠١٢٢٨) رقم GP/١٣/٦/٢١٠٢٠٢١ .

٦ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (١٢٧٣، ٣٥)م٢ ، وحدوده كالتالى :

الحد الغربى : باقى القطعة (٤٠.٧) ، بحوضه بطول (٣٣)م .

الحد البحري : باقى القطعة (٤٠.٧) ، بحوضه بطول (٨٠.٣٩)م .

الحد الشرقي : بحوضه بطول (٢٠.٣٣)م .

الحد القبلى : بحوضه بطول (٢٠.٣٧)م .

والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين طبقاً للكشف المرفق (مرفق ٣) .

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذى نص فى مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظرأً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونوه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د طارق شوقي

باستر: دلایل انتخاباتی پس از انقلاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ପ୍ରକାଶନ କମିଶନ

بالطبع ليس بالشيء العادي

۱۰۷

الخط السادس: يطلب التحقيق في كل من المنشآت التي تم إغلاقها.

مکالمہ

٢٠٣

(۱۰۷/۱۰۷)

مہاتما نزدِ تکفیر ..
({م) راجیہ عبداللہ)

جامعة مصر العربية

A circular decorative element featuring a stylized dragon-like creature with its head raised, breathing a flame. The creature is surrounded by swirling patterns.

مکتبہ

مقدمة

لهم إلهي صلوا على محمد وآل محمد وآله وآل آله وآل آله

رقم - ۱۸ - ۲۰۱۲۳۴۵۶۷۸۹ - ۱۱۱۱۱۱۱۱

卷之三

卷之三

وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنُونَ


مکتبہ ملیٹری ایجنسی

19. *Leucosia* *leucostoma* (Fabricius) *lutea* (Fabricius) *leucostoma* *lutea*

الطبقة العلوية من الأسرة العاملة في مصر، وهي طبقة مهنية تتألف من العمال المدربين والذين يتقنون مهنة معينة.

卷之三

卷之三





قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٦ باعتبار مشروع إقامة محطة رفع مياه
الصرف الصحي بناحية شبرا قبلة ، مركز قويسنا بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي بناحية
شبرا قبلة - مركز قويسنا - محافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
في المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها واسم مالكتها الظاهرة
بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

بشأن تجديد قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٦

أتشرف بعرض الآتي :

ورد كتاب محافظة المنوفية رقم ٩٥١٢ المؤرخ ٢٠٢١/١١/٢٥ بشأن طلب تجديد قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٦ الصادر باعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحي بناحية شبرا قبالة - مركز قويسنا - محافظة المنوفية ، والواقعة خارج الحيز العمرانى بالقطع أرقام (٨١/A، ١٤٦ من ٥٤ أصلية) بحوض سيد أحمد بدر رقم ٩ بمساحة ٢٦٢٥ م٢ من أعمال المنفعة العامة ، والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الالزامية لتنفيذ المشروع .

حيث طلبت الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي استصدار قرار بتجديد قرار السيد رئيس الجمهورية المشار إليه .

حيث أرفق بكتاب محافظة المنوفية مذكرة إيضاحية تضمنت أن المحافظة قامت بإيداع مبلغ ٥٠٠٠ جنية (فقط خمسمائة ألف جنيه) لدى مديرية المساحة بالمنوفية كتعويض مبدئي ، على أن يتم تقدير التعويض النهائي فور صدور قرار المنفعة العامة . ولما كان مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحي بناحية شبرا قبالة - مركز قويسنا - صالح محافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات الالزامية لتقرير هذه الصفة له .

حيث أنه ومن المستقر عليه فقهًا وقضاءً وإفتاءً أن الأصل أن الحق إذا نظمته أداة تشريعية معينة ، فإنه يجوز إعادة تنظيمه بذات الأداة وذلك على وفق قاعدة توازى الأشكال القانونية كما أنه يجوز أيضًا أن يعاد تنظيمه بأداة تشريعية أعلى على مدارج القاعدة القانونية .

لذا نأمل من سعادتكم التكرم بالموافقة على تجديد قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٦ بإضفاء صفة النفع العام لمشروع محطة رفع الصرف الصحي بناحية شبرا قبالة - مركز قويستا - محافظة المنوفية لخدمة المواطنين .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .


وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوى



مقدمة المدح والتشنيع
بيان المرافق والملاي
كتاب مكتتب بأسماء المدارس التي تضررت بموجة مخطط القرى الصعيد بمحافظة
شمال سيناء من قبل العوهرة الجلدية بالسليم.

اسم المدرسة	المركز	الإيادنة	اسم المخفر	رقم القفل	المبلغ المقدر
شبراخيت	قويسنا	سيدي محمد	سيدي محمد	١٥٦	٢٦٠
شبراخيت	قويسنا	سيدي محمد	سيدي محمد	١٥٨	١٨٠
				-	٢٤٠



٩١ + طرق - ٣

جمهوريّة مصر العربيّة

لوحه رقم ١٢٥٥٥
١٨٦٤

٩٤٧٣


٩٤٧٣


٩٤٧٣


٩٤٧٣


٩٤٧٣

٩٤٧٣









قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير النقل :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع كوبري الجامعة على النيل بمدينة المنصورة -

محافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الالزامية لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرية الإيضاحية والخرائط المساحية والكشفوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن إضفاء صفة النفع العام على مشروع توسيعة كوبرى الجامعة

على النيل بمدينة المنصورة بمحافظة الدقهلية

فى إطار خطة وزارة النقل للحد من الحوادث على شبكة الطرق السريعة والرئيسية وتحقيق السيولة المرورية من خلال تنفيذ مشروعات تطوير عدد من الطرق ذات الكثافة المرورية العالية ومن ضمنها مشروع تطوير ورفع كفاءة الطريق الدائري حول مدينة المنصورة بإضافة حارة ثالثة فى المسافة من كوبرى سندوب حتى كوبرى المنصورة على النيل بطول ٥ , ٤ كيلو متر وتوسيعة كوبرى الجامعة على النيل بإنشاء منزل ومطلع .

تبين خلال تنفيذ المشروع على الطبيعة الحاجة إلى نزع ملكية عدد من مسطحات الأراضى لتنفيذ أعمال توسيعة كوبرى الجامعة على النيل بالمنصورة بمحافظة الدقهلية .

ورد تقرير استشارى هيئة المساحة المتضمن قيمة التعويض المبدئي المقرر لنزع الملكية المطلوبة للمشروع والمقدر بنحو ٣٢٨ , ٢ مليون جنيه (مرفق رقم ١) .

مرفق لسيادتكم ما يلى :

كشف بالأحواض والزمامات المتداخلة مع المشروع وعدد (٤) كشوف معتمدة من مديرية المساحة بالدقهلية ومهورين بخاتم شعار الجمهورية لأسماء الملاك الظاهرين للأراضى المطلوب نزع ملكيتها لصالح المشروع (مرفق رقم ٢) .

عدد (٤) خرائط مساحية بالخطيط الإجمالي للمشروع (مرفق رقم ٣) .

وفي ضوء ما تقدم ، نتشرف بأن نرفق طيه مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بشأن الموافقة على إضفاء صفة النفع العام على مشروع توسيعة كوبرى الجامعة على النيل بالمنصورة بمحافظة الدقهلية والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى الازمة لتنفيذ المشروع وذلك على النحو الموضح بعاليه .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

وزير النقل

فريق / كامل عبد الهادى الوزير



كتف حصر اسماء العلاك الظاهرين

الذكورة مركز / ملطفاً

ملاحظات	اسم الملك	رقم القاعدة والجزء	اسم المخزن ورقمه
	عبد العظي مجيد متولي	١	
	وخلات عبد الهادي سليم	٢	
	ورثة عبد العظي مجيد متولي	٣	
	هني عبد العزيز أبو اللتوح	٤	
	مجيد عبد المولى	٥	
	السيد عبد الغنى لاشين	٦	
	عبدة المتولى احمد	٧	
	علي خير البهاساوي	٨	
	مجيد مجید فضل	٩	



٦٤٤

صورة طبق الأصل

رئيسي قطاع التبريد والمناطق

السيد المهندس /

سامی احمد شمع



卷之三

بيانات المعاشر


سلوف دامن فعال

كشف حصر أسماء الملاك الظاهرين

اسم المشروع / توسيع الطريق الدائري لمدينة المنصورة

اسم التزفيه / جوجر مركز / طنطا التفزيه

الملحقات	اسم المالك	رقم القطعة رمزية	اسم العرض ورقة
	عطاوه احمد حماده	١	عرض سالم نمرة ١٠
	عزيز المكاروي العوضى	٢	
	انصاف المهدى سعد	٣	
	محمد عبد الحنى عبد العاطلى	٤	
	محمد المقاولى حسن	٥	
	احمد لحمد الغرابي	٦	
	فرحات الدريني فرحات	٧	
	لبيبة نصر البيشواوى	٨	
	غاليه محمد عبد الجوارد	٩	
	شكري ابراهيم محمد	١٠	
	ستوكه حسن احمد	١١	
	طروح نهر	١	عرض السلطان نمرة ١٢ جزء فصل ثالث



كشف حصر أسماء الملاك الظاهرين

اسم المشروع / توسيع الطريق الدائري لمدينة العاصمة

الدقهلية

مركز طنطا

اسم القرية / حور

ملاحظات	اسم المالك	رقم القطعة رعنية	اسم المرض ورقة
	الستوالي ابراهيم الشربيني	١	حوض الشالية نمرة ١٣
	عبد الحميد فتوح محمد	٢	
	المهد محمد المصطفى	٣	
	الحسانين احمد سليمان	٤	
	فراج حسن مصطفى	٥	
	عزت عبد اللطيف احمد	٦	
	بهاته ابراهيم دلال	٧	
	عرفات ابراهيم الشربيني	٨	
	السعدي السعيد ابراهيم	٩	
	محمد السيد محمد	١٠	
	عوشن ابراهيم الشربيني	١١	
	ناير محمد عيد الجوارد	١٢	
	حسين احمد حسن سلطان	١	حوض الساحل ١٢ جزيره قصرين



رئيس القسم



٢٠٢٢/١٠/٢٠
يعتمد
صورة طبق الأصل
رئيس قطاع التخطيط والعمليات
السيد المهندس /
سامي أحمد حسني

٢٠٢٢/١٠/٢٠
صورة طبق التصريح
رئيس القيادة المركزية /
سلوى
ملوّف ماسى شعاع

كشف حصر أسماء الملك الظاهرين

اسم المشروع لتوسيع الطريق الدائري لستبة المنصورة

اسم القرية لميت خميس مركز المنصورة الذهليه

الملحوظات	اسم الملك	رقم القطعة رمزية	اسم الحوض ورقمه حوض الساحل القبلي ٢
	محفوظة احمد الزقرد حسن عبد السلام السيد رشدي عبد الهادي السيد السيد عبد الهادي السيد الستبة عبد العزيز خليل علي عبد العزيز خليل	١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦	
	محمد مصطفى موسى المتولى محمد المتولى ابراهيم احمد حسن محمد العرسى مسلم محمود محمد الهلاوى رزرق السيد ابو شوشة الباباى المردوج احمد السعدي ابراهيم السعيد السيد اسماعيل سالم رمضان محمد السيد	١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠	حوض العدة ٤
	محمود محمد ابرام محمد مختار ابرام	١ ٢	حوض الساحل الشرقى ١ جزائر فصل ثال



١٤٢٢

صورة طبقة التأهيل
رئيس الادارة المركزية١٠٠
ملوّن من ملح

مدير عام المساحة بالدقهلية



يعتمد ،،

صورة طبق الأصل
رئيس قطاع التكثيد والمناطق
السيد المهندس /
سامي أحمد فرج

كتاب حضر الاحواض والازمات المتداولة بالمشروع توسيع

الطريق الدائري لمدينة المنصورة

المقطع				المركز	اسم القرية	اسم الحوض ورقم
ف	ط	م	ن			
	٢٠	١٨		المنصورة	ميت خبيس	حوض العدة ٤
	٧	٨		المنصورة	ميت خبيس	حوض الساحل القبلي ٦
	٥	٦		المنصورة	ميت خبيس	حوض الساحل الشرقي ١ جزير قصل ثان
	٨	٨		طلخا	جوجز	حوض الساحل ١٢ جزير فصل أول
١	٦	٦		طلخا	جوجز	حوض الثانية ١٣
١	٢	٢		طلخا	جوجز	حوض سلامه ١٠
		٦		طلخا	جوجز	حوض الساحل ١٢ جزير فصل ثالث
١	٨	٢		طلخا	ميت الكرماء	حوض مغرب والشراقي ١٢
٥	٤٤	٤٤				



سول الحسن

رئيس التحرير



مقر علم المساحة بالقاهرة

يعتمد

صورة عيوب المساحات

رئيس البُـدـاـرة الـمـهـرـلـزـيـه

صورة طبق الأصل

رئيس قطاع التقليد والمناطق

السيد المهندس / سامي أحمد فرج

سلوى سامي

جمهوري مصر العربية



مقدمة لبيان المدنة للمساحة
لوحدة رقم ٦٣٧٦

٩٤٨





۱۷۰

محفظة الدوھلیۃ


مقایس - ۱۰۰


طبلة
جنة الارض


ج

مختصر الدليل


四百一






















٣٥٠ + ١

حافظ الراشدي


٢٣٦

مدينة المنس





جمهوريّة مصر العربيّة



لوحة
المساحة



برقم

الكتاب السادس عشر

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج

ج


ج


ج


ج

ج

ج







قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضي جمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية وتعديلاته :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٩٩ لسنة ٢٠١٩ بتنظيم حالات منح الجنسية المصرية للأجانب :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٤٧ لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم عمل وحدة فحص طلبات التجنس وتحديد اختصاصاتها ونظام عملها وإجراءات وقواعد تقديم طلبات التجنس :

وبعد أخذ رأى وحدة فحص طلبات التجنس :

وببناءً على ما عرضه رئيس وحدة فحص طلبات التجنس :

قرار :

(المادة الأولى)

ووفق على منح الجنسية المصرية لكل من :

السيد / علاء سعيد داود "سورى الجنسية" من مواليد ريف دمشق بتاريخ ١٩٨٢/٢/٣

السيد / عبد الهادى على السعدى "سورى الجنسية" من مواليد درعا بتاريخ ١٩٧٤/٤/١٥

السيد / محمد غزوان مصطفى قصاص "سورى الجنسية" من مواليد حلب بتاريخ ١٩٦٣/١/١

السيد / عمار عز الدين أبوالبن "سورى الجنسية" من مواليد حمص بتاريخ ١٩٥٨/١٢/١٢

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٩ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٧٥ لسنة ٢٠١٩ بتنحصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٠٠٠ م٢ ناحية عرب جهينة زمام عرب العليقات بمركز الخانكة بمحافظة القليوبية بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة للمكفوفين عليها :

وعلى طلب محافظ القليوبية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٧٥ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٩ يناير سنة ٢٠٢٢ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى قانون الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٣٢ لسنة ٢٠١٣ بتخصيص بعض قطع

الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بمحافظة الوادى الجديد لصالح وزارة الإسكان

والمرافق بالمجان لبناء وحدات المشروع القومى للإسكان الاجتماعى؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٨٥ لسنة ٢٠١٥ بتخصيص بعض قطع الأراضى

المملوكة للدولة ملكية خاصة بمحافظة الوادى الجديد لصالح وزارة الإسكان والمرافق بالمجان

لبناء وحدات المشروع القومى للإسكان الاجتماعى؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرار:

(المادة الأولى)

تعديل الجهة المخصص لها بقرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ١٥٣٢ لسنة ٢٠١٣

١٥٨٥ لسنة ٢٠١٥ المشار إليهما ، ليكون التخصيص لصالح صندوق الإسكان الاجتماعى

ودعم التمويل العقارى بدلاً من وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٩ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإبداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١/٢٩ - ٢٠٢١/٢٥٦٤٣

